

استجابة الدعاء عند التقائه الجيوش واقامة الصلاة ونزول الغيث  
 قال الشافعي وقد حفظت من غير واحد طلب الأجران عند نزول الغيث  
 واقامة الصلاة **كتاب ما يقبله** اذا دخل في الصلاة اعلم ان هذا الباب واسع  
 جدا وجأت فيه احاديث صحيحة كثيرة من اهل عديده وفيه زرع كثير وكثير  
 الفقه نبت ههنا منها على اصولها ومقاصدها دون دقائقها ونوادرها ولم يوف  
 سها اذ كانت معظمها اشارة للاختصار اذ ليس هذا الكتاب موضوعا ليمان الأدلة  
 اما هو لبيان ما يعمل به والله الموفق **باب تلبية الاحرام** اعلم ان الصلوة  
 لا تصح الا بتلبية الاحرام في رخصة كانت او نافلة والتلبية عند الشافعي والذ  
 كثير جزء من الصلاة وركن من اركانها وعند ابي حنيفة هي شرط ليست  
 من نفس الصلاة واعلم ان لفظ التلبية ان يقول الله اكبر ويقول الله الاكبر وهذا  
 جازان عند الشافعي وابي حنيفة واخرين ومنع مالك الثاني فالأختصاص ان  
 يأتي الأسنان بالاول يخرج من الخلاف ولا يجوز التلبية بغير هذا من اللفظين  
 فلو قال الله العظيم والله المتعالي والله اعظم او غير او اجل وما اشبه هذا لم تصح  
 صلته عند الشافعي والاكثريين وقال ابو حنيفة تصح ولو قال الكبر الله لم تصح على  
 الصحيح عننا وعندنا قال بعض اصحابنا يصح كما قاله في اخر الصلاة عليكم السلام  
 فانه يصح على الصحيح واعلم انه لا يصح التلبية ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ  
 بلسانه بحيث يسمع نفسه اذ لم يكن له عارض وقد قدمنا بيان هذا  
 في الفصول التي في اول الكتاب فان كان لسانه خرسا او عيب حركه  
 بقدر ما بقدر عليه وتصح صلته واعلم ان لا يصح التلبية باليمين لم يقد  
 على العريضة وما لا يقدر فيصعب ويجب عليه التعليم العريضة فان قص  
 لم تصح صلته ويجب اعادته ما صلي في الهدية التي قمر فيها عن التعلم واعلم

ان

ان الذهب الصحيح المختار ان تكبيرة الاحرام لا تمد ولا تطول بل يقوله  
 صدوحه وسواه قيل قد والصلوات الأول وما باب التلبية است المذهب  
 الصحيح المختار استحباب مدتها الى ان يصل اليه اليمين الذي بعدها وقيل  
 لا تمد فلو مد ما لا يمد او ترك ما يمد لم تطول صلاة له لكن فانتهى الفضيلة  
 واعلم ان محل المد بعد الايام من الله ولا يمد في غيره **فصل** السنة ان يحجر  
 الامام بتكبيره للاعتراف وغيرها لسمعه المأمون وسواه من غير ما يسمع  
 نفسه فان حصر المأمور امر الامام لم تقصد صلته ولا يجرى على نصيب التلبية  
 فليبد في غير موضعه فان مد اليه من الله واشبع فخذ اليه من ابي بحيث  
 صارت على لفظ الكبار ثم تفحص صلته **فصل** اعلم ان الصلاة التي هي ركعتان  
 يشترع فيها احدى عشرة تكبيرة والتي هي ثلث ركعات سبع عشرة تكبيرة والتي  
 هي اربع ركعات اثنان وعشرون تكبيرة فان في كل ركعة خمس تكبيرات  
 تكبيرة للركوع واربع للسجدين والرفع منها وتكبيره للاعتراف وتكبيره للقيام  
 من التشهد الأول ثم اعلم ان جميع هذه التكبيرات سنة لو تركها عمدا  
 او سهوا لا تبطل صلته ولا يجرم عليه ولا يسجد للمسهو الا لتكبير الاحرام  
 فانها لا تنعقد الصلاة الا به الا خلافا لله اعلم **باب ما يقوله بعد**  
**تكبيرة الاحرام** اعلم ان هناك فيه احاديث كثيرة يقتضي مجموعها ان تقول  
 الله اكبر كبيرا وسبحان الله تكبيرة واصلا وجهه وجهه الذي فطر السموات و  
 الارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين اصلها في سيرة ومجيب ومما يؤوله  
 رب العالمين لا تشبهك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك  
 لا اله الا انت انت العزيز الوهاب واعبدك طلعت نفسي واعتزفت بوجوهي  
 فاعتز لي ذنوبي جميعا ان لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاجنت

بلغ قوله

Copyrighted by Saad University